الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى

اللجنة الشعبية العامة

# قرار اللجنة الشعبية العامة

## رقم ( 430 ) لسنة 1376 و.ر (2008 مسيحي)

## بإخضاع مؤسسات التعليم العالي لاعتماد مركز ضمان جودة واعتماد مؤسسات التعليم العالي

**اللجنة الشعبية العامة :**

- بعد الإطلاع على القانون رقم (1) لسنة 1375 و.ر، بشأن نظام عمل المؤتمرات الشعبية واللجان الشعبية ولائحته التنفيذية .
- وعلى القانون رقم (55) لسنة 1976 مسيحي، بإصدار قانون الخدمة المدنية ولائحته التنفيذية .
- وعلى القانون رقم (1) لسنة 1992 مسيحي، بشأن تنظيم التعليم العالي .
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (164) لسنة 1374 و.ر( 2006 مسيحي ) بشأن إنشاء مركز ضمان جودة واعتماد مؤسسات التعليم العالي .
- وعلى ما عرضه أمين اللجنة الشعبية العامة للتعليم العالي بكتابه رقم (215) المؤرخ في 2008/06/23 مسيحي .
- وعلى ما قررته اللجنة الشعبية العامة في اجتماعها العادي الحادي عشر لسنة 1376 و.ر .

**" قـــــــــــــــررت "**

**مادة (1)**

تخضع مؤسسات التعليم العالي العامة والأهلية والمشتركة والأجنبية ( جامعات ، أكاديميات ، مراكز مهنية عليا ، معاهد عليا وغيرها من مؤسسات التعليم العالي في الجماهيرية العظمى ) للمعايير والإجراءات التي تضمن تحقيق الجودة والاعتماد الواردة بدليل ضمان الجودة والاعتماد بمركز ضمان جودة واعتماد مؤسسات التعليم العالي .

**مادة (2)**

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه ، وينشر في مدونة الإجراءات .

**اللجنة الشعبية العامة**

صدر في 07 رجب

الموافق 07/10 1376 و.ر 2008 مسيحي